

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد / إسلام مجدى السيد أحمد - وأخرهم السيد / محمود محمد على محمد مرسى) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١١/٨/٢

وزير الداخلية

منصور عيسوى

224

بيانات طالب الازن بالجنس بحسب احتجاج مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	الاسم	سلسل
	جهة و تاريخ الميلاد	
الأمريكية	السيد/ إسلام مسحود السيد أحمد	١
»	السيد/ علاء الدين رمضان محمد سيد أحمد	٢
»	السيد/ أشرف مسحود أحمد رشوان	٣
»	السيد/ عبد الرحمن هشام السيد حب الله	٤
»	السيد/ كريم خالد مصطفى كامل عبد الفتاح	٥
»	السيد/ نور عصمر حسن رمضان	٦
الكندية	السيد/ كريم شوقي متري عبد الملك	٧
البريطانية	السيد/ رامي لسامه كامل أحمد رستم	٨
الأسترالية	السيد/ هشام عمر محمد كامل زيتون	٩
اليابانية	السيد/ أمير محمد هشام محمد وحيد المنيري	١٠
الإيطالية	السيد/ شهير شريف محمد المياح	١١
العراقية	السيد/ عصمر أبو بكر أبو يكر و هبة	١٢
اللبنية	السيد/ عبد الله سعد الدين كمال الدين حسن	١٣
السودانية	السيد/ طارق إبراهيم عبد الله النجومي	١٤
السورية	السيد/ عبد الملك عمارة عبد الملك شمسى	١٥
الفلسطينية	السيدة/ آصال سعيد حسین سعید	١٦
»	السيد/ سامع عبد الله عثمان العبدلة	١٧
»	السيد/ محمد عبد المنعم صالح مصلح زعرب	١٨
»	السيد/ محمد فتحي عوض حامد برهوم	١٩
»	السيد/ مسحود محمد على محمد مرسي	٢٠